

Distr.: General  
14 July 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

البند ١٠٠ (ج) من القائمة الأولية\*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة  
الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في  
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة التي يضطلع بها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١.

وتركز اهتمام أنشطة المركز الإقليمية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، على تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في مجال معالجة إحدى أخطر التهديدات التي تواجه الأمن العام في المنطقة: أي الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات واستعمالها. وساهم المركز في مكافحة هذه الآفة من خلال توفير الدعم لدول المنطقة من أجل اعتماد نهج إقليمي منسق تجاه معالجة هذا التهديد، بما في ذلك اتخاذ تدابير صارمة لفرض الرقابة على الأسلحة النارية.

\* A/66/50



ونفذ المركز، خلال الفترة المشمولة بالتقرير أيضا، مجموعات تدابير لتقديم المساعدة في منطقتي الأنديز والبحر الكاريبي دون الإقليميتين. ووفرت هذه التدابير المصممة خصيصا، إطارا تنفيذيا يقدم المركز الإقليمي من خلاله المساعدة للدول في المنطقتين دون الإقليميتين، في مجالات تتراوح بين تعزيز أمن مخزونات الأسلحة النارية وتأسيس لجان وطنية للأسلحة النارية، وبين توفير تدريب متخصص للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وإجراء دراسات تشريعية مقارنة عن الرقابة على الأسلحة النارية. ووفر المركز الإقليمي التدريب في مجال بناء القدرات، علاوة على تقديمه المساعدة المتعلقة بالسياسات والمساعدة التقنية والقانونية، بشأن طائفة واسعة من المسائل، تشمل الجوانب المختلفة للرقابة على الأسلحة النارية والحد من العنف المسلح والوقاية منه.

وروج المركز الإقليمي لاقتراح الأمين العام ذي الخمس نقاط المتعلق بتزع السلاح النووي، من خلال مساعدة الدول الأعضاء في تنظيم المؤتمرات وحلقات العمل لمناقشة مسألة اتخاذ إجراءات ملموسة تجاه كفاءة خلو العالم من الأسلحة النووية، وعن طريق توفير الخبرات في مجال بناء قدرات الهيئات التابعة للدولة من خلال التدريب على تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في المنطقة.

وعلاوة على ذلك، عزز المركز الإقليمي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ملاك موظفيه من خلال استخدام موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية معا. غير أنه لا يزال يعتمد على الموارد الخارجة عن الميزانية في تعهد وتنفيذ جميع برامج. ويود الأمين العام الإعراب عن امتنانه للدول الأعضاء والشركاء الآخرين الذين وفروا الدعم لتشغيل المركز الإقليمي وتنفيذ برامجه، من خلال المساهمات المالية والعينية، ويناشد من يسمح وضعهم بتقديم التبرعات للمركز أن يفعلوا ذلك.

## المحتويات

## الصفحة

٥	.....	أولا - مقدمة
٥	.....	ثانيا - وظيفة المركز الإقليمي وولايته
٥	.....	ثالثا - المجالات الرئيسية لأنشطة المركز
٧	.....	ألف - الأمن العام
٧	.....	١ - السياق الإقليمي
٨	.....	٢ - منطقة البحر الكاريبي
٨	.....	(أ) تدمير الأسلحة النارية وإدارة مخزونها
٩	.....	(ب) الحد من العنف المسلح ومنعه
١٠	.....	٣ - منطقة أمريكا الوسطى
١٠	.....	(أ) آليات التنسيق
١١	.....	(ب) الأطر القانونية المتعلقة بالأسلحة النارية
١١	.....	(ج) ضوابط الأسلحة النارية وإدارتها
١٢	.....	(د) الحد من العنف المسلح ومنعه
١٢	.....	(هـ) الأمن الخاص
١٣	.....	(و) التعاون والحوارات الأمنية
١٣	.....	٤ - منطقة الأنديز
١٤	.....	(أ) تدريب أفراد إنفاذ القانون على مراقبة الأسلحة النارية
١٥	.....	(ب) تعميم منظور المساواة بين الجنسين
١٥	.....	(ج) الأطر القانونية المتعلقة بالأسلحة النارية
١٦	.....	(د) اللجان الوطنية

١٧	..... ٥ - منطقة المخروط الجنوبي
١٧	..... (أ) الحوار بشأن الأمن العام
١٧	..... (ب) برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة ومعاهدة تجارة الأسلحة
١٨	..... بء - أسلحة الدمار الشامل
١٨	..... رابعا - ملاك الموظفين والتمويل والإدارة
١٨	..... ألف - الشؤون المالية
١٩	..... بء - ملاك الموظفين والإدارة
٢٠	..... خامسا - خاتمة

المرفق

٢١	..... حالة الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي لزرع السلاح والسلام والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٠
----	---

## أولا - مقدمة

١ - كررت الجمعية العامة في قرارها ٧٩/٦٥، تأكيد دعمها القوي للدور الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الترويج للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي تعزيزا للسلام ونزع السلاح والاستقرار والأمن والتنمية في المنطقة. وشجعت مقدمة القرار أيضا المركز على مواصلة تطوير الأنشطة في جميع بلدان المنطقة في المجالات الهامة للسلام ونزع السلاح والتنمية. وطلبت الجمعية العامة كذلك إلى الأمين العام، أن يقدم إليها تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في دورتها السادسة والستين.

٢ - ويقدم هذا التقرير امتثالا لذلك الطلب، وهو يغطي أنشطة المركز الإقليمي للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١. ويرد في المرفق الأول بيان مالي عن حالة الصندوق الاستثماري للمركز الإقليمي في عام ٢٠١٠.

## ثانيا - وظيفة المركز الإقليمي وولايته

٣ - وأنشئ المركز الإقليمي للأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح والسلام والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يقع مقره في ليما، في عام ١٩٨٧، عملا بقرار الجمعية العامة ٤١/٦٠، وهو جزء من الفرع الإقليمي لنزع السلاح التابع لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. ومنح المركز الإقليمي ولاية تقديم الدعم الفني للمبادرات والأنشطة الأخرى للدول الأعضاء في المنطقة، بناء على طلبها، من أجل تنفيذ تدابير السلام ونزع السلاح وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

## ثالثا - المجالات الرئيسية لأنشطة المركز

٤ - يقدم المركز الإقليمي المساعدة لدول المنطقة في مجالات بناء القدرات والتدريب والمسائل التقنية والقانونية والسياسية، بهدف تحقيق السلام والأمن الدائمين.

٥ - وقد ازدادت أنشطة المركز الإقليمي بشكل ملحوظ خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظرا لزيادة عدد الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء في المنطقة من أجل الحصول على المساعدة وبغرض التعاون من الشركاء الدوليين ودون الإقليميين أيضا. وحظي المركز باعتراف شركائه بخبرته ومعارفه فيما يتعلق بمجموعة واسعة من الموضوعات التي تتراوح بين عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وأمن المواطنين والأمن البشري في الأمريكتين. وكثف المركز أنشطته في مجال تقديم الدعم من خلال توفير المساعدة على بناء القدرات والتدريب

والمساعدة التقنية والقانونية لدول المنطقة، من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات. ويشارك المركز أيضا في أنشطة التوعية والدعوة المتعلقة بترع السلاح والرقابة على الأسلحة وعدم الانتشار. وبناء على تجربته وخبرته في هذه المجالات، أعد المركز سلسلة من مجموعات تدابير المساعدة على الصعيد دون الإقليمي، التي تهدف إلى كفاءة التصدي على نحو شامل لتحديات الرقابة على الأسلحة التي تواجهها الدول الأعضاء في المنطقة، وفقا لاحتياجاتها العملية.

٦ - وواصل المركز الإقليمي تنظيم دورته المشتركة بين المؤسسات بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، التي منحت جائزة أفضل الممارسات (فئة الرقابة الإقليمية على الأسلحة) في اجتماع لنظام التكامل لأمريكا الوسطى<sup>(١)</sup>. ودأب المركز الإقليمي بشكل منتظم على إعداد نماذج تدريبية إضافية ومذكرات إحاطة تقنية وتكييفها مع ما يطرأ من احتياجات محددة. وعلى سبيل المثال، أدخل المركز نماذج تدريبية جديدة لتحديث التشريعات الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية والمتفجرات، جرى إعدادها بغرض تدريب أفراد السلك القضائي، بمن فيهم أفراد النيابة العامة والقضاة.

٧ - وبرزت بشكل ملحوظ أيضا في برنامج المركز الإقليمي، إجراءات منع العنف المسلح والحد منه، نفذت من خلال أنشطة التوعية والدعوة الموجهة إلى المسؤولين في قطاعي الأمن والتنمية، فيما يتعلق بجهودهم الرامية إلى تحسين سياسات الحد من العنف المسلح ذات الصلة بالأمن الخاص ومراقبة الحدود.

٨ - وقدم المركز الإقليمي المساعدة لدول منطقة البحر الكاريبي من أجل تحسين إدارة أمن المخزونات وتدمير فوائض الأسلحة النارية والذخيرة.

(١) وتضمنت الدورة التدريبية التي استغرقت عشرة أيام تمارين محاكاة ميدانية لأفراد القوات المسلحة والشرطة والاستخبارات والقضاء والجمارك. وتختص الدورة بتدريب المشاركين على الجوانب التقنية للرقابة على الأسلحة النارية والذخيرة وتعقبهما، وعلى المهارات التقنية والمؤسسية المطلوبة في مجال التنسيق بغرض منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات ومكافحته. وتحاكي التمارين العملية للدورة العملية الكاملة لجمع المعلومات الاستخباراتية من أجل عرض الأدلة على المحكمة. وعممت في التدريب مسائل شاملة، مثل حقوق الإنسان ومراعاة الفوارق بين الجنسين وحماية الطفل. وتتيح الدورة أيضا الفرصة للمسؤولين عن إنفاذ القانون كي يتبادلوا الخبرات الفردية والوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستفادة على نطاق المنطقة. وهي تساعد على تعزيز التنسيق بين المؤسسات الوطنية، وتؤدي دورا هاما بوصفها أداة لبناء قدرات الوكالات الأعضاء في اللجان الوطنية للأسلحة النارية، بغرض تحسين تنفيذ خطط العمل الوطنية، و تسهم بذلك في تعزيز القدرات الوطنية وزيادة فعالية تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بالرقابة على الأسلحة الصغيرة.

- ٩ - وبعد أن اعتمدت جماعة الأنديز خطة منطقة الأنديز لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (قرار جماعة الأنديز رقم ٥٥٢)، وفر المركز الإقليمي المساعدة لدول المنطقة دون الإقليمية في مجال تنفيذ الخطة. وقدم المركز للجماعة المساعدة القانونية والتقنية في مجال إجراء دراسات قانونية مقارنة وتأسيس لجان وطنية معنية بالأسلحة النارية.
- ١٠ - ويقدم المركز الإقليمي أيضا الدعم القانوني لدول أمريكا الوسطى من خلال إجراء دراسة تشريعية شاملة على الصعيد دون الإقليمي.
- ١١ - وأخيرا، يشارك المركز الإقليمي في حوارات السياسات وجهود الدعوة مع دول المخروط الجنوبي، بهدف تعزيز أنشطة نزع السلاح وعدم الانتشار.

## ألف - الأمن العام

### ١ - السياق الإقليمي

- ١٢ - يسهم الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية في العنف الإجرامي ويشكل تحديا خطيرا للأمن العام في كثير من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وتشهد هذه المنطقة، التي يقطن فيها ما يزيد قليلا على ١٠ في المائة من سكان العالم، أكثر من ٤٠ في المائة من جرائم القتل التي ترتكب باستخدام الأسلحة النارية على الصعيد العالمي<sup>(٢)</sup>. وخلافا للأوضاع في أجزاء العالم الأخرى، كثيرا ما يحدث العنف المسلح في هذه المنطقة خارج سياق النزاعات. ويمثل تزايد العنف المسلح في المنطقة تهديدا كبيرا للأمن، ويؤثر بشكل سلبي خطير على التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- ١٣ - وتوفر القنوات غير المشروعة والسوق السوداء للأسلحة النارية والذخيرة في المنطقة وقود حرب العصابات والعنف الإجرامي داخل حدود الدول وعبرها. وتستغل الجماعات الإجرامية، وكذلك المشتغلين بالاتجار غير القانوني، ضعف الرقابة على الحدود التي يسهل اختراقها. وشهدت أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أيضا زيادة في الاستعانة بمصادر خارجية، مثل شركات الأمن الخاصة، لتوفير الخدمات الأمنية لمؤسسات القطاع الخاص. وينتج عن هذه الظاهرة طلب جديد على الأسلحة، وتغير في ثوابت سوق الأسلحة في جميع أنحاء المنطقة، علاوة على ظهور تحديات جديدة في مجال الرقابة على الأسلحة النارية.

(٢) الاجتماع الثاني لوزراء الأمن العام في الأمريكتين، الذي عقد في سانتو دومينغو، الجمهورية الدومينيكية، في ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (انظر الوثيقة OAS/Ser.K/XLIX.2).

١٤ - وتجعل الاستجابة لهذه التحديات دول المنطقة في موقع الطليعة من الجهود الرامية إلى وضع صكوك مناسبة للرقابة على الأسلحة ونزع السلاح، بغرض معالجة المسائل المتصلة بالأمن. وفي هذا الصدد، كثف المركز الإقليمي جهوده في مجال مساعدة الدول على بناء القدرات وتعزيز التنسيق فيما بينها، من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وعمل المركز في تعاون وثيق مع الدول، من خلال برامج المساعدة التي يصممها خصيصاً لهذه المنطقة دون الإقليمية، من أجل تنفيذ مبادرات وطنية ودون إقليمية نشطة لمواجهة التحديات التي يشكلها الاتجار والاستخدام غير المشروع للأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات.

## ٢ - منطقة البحر الكاريبي

### (أ) تدمير الأسلحة النارية وإدارة مخزوناتنا

١٥ - تتصاعد حدة الجرائم وأعمال العنف ومعدلات الوفيات المتصلة بالأسلحة النارية في منطقة البحر الكاريبي. ويتمثل أحد الجوانب الهامة في مواجهة هذا التحدي الأمني في تعزيز أمن مخزونات الأسلحة النارية والذخيرة المملوكة للدول ومنع تسربها إلى قنوات غير مشروعة. وفي هذا الصدد، وضعت دول كثيرة في منطقة البحر الكاريبي الإدارة السليمة والأمنة من لمخزونات الأسلحة في مقدمة خططها الأمنية الوطنية.

١٦ - وقام المركز الإقليمي في هذا الصدد، استجابة لطلب دول منطقة البحر الكاريبي للمساعدة، بإعداد وتنفيذ مجموعة تدابير مساعدة دول منطقة البحر الكاريبي في تدمير الأسلحة النارية وإدارة مخزوناتنا (أنتيغوا وبربودا، وبليز، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وغرينادين، وسانت لوسيا، وغرينادا). ونفذ هذا المشروع بدعم مالي من الولايات المتحدة الأمريكية.

١٧ - ونظم المركز الإقليمي، ضمن تنفيذ المشروع، حلقات عمل بشأن أفضل الممارسات في دول منطقة البحر الكاريبي، من أجل استعراض المعايير الدولية للتخزين الآمن للأسلحة وتدميرها، وتحديد الاحتياجات الوطنية لكل دولة من هذه الدول. وعقب تنظيم حلقات العمل هذه، نفذ المركز بالتعاون مع السلطات الوطنية، ست بعثات (أنتيغوا وبربودا، وبليز، وترينيداد وتوباغو، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وسانت لوسيا)<sup>(٣)</sup> لتقييم قدرات

(٣) نفذت ثلاثة بعثات للتقييم في جامايكا وسانت فنسنت وغرينادين وغرينادا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق (حزيران/يونيه ٢٠٠٩ - تموز/يوليه ٢٠١٠).

الدول المشاركة وتوافر الأطر القانونية والقدرات التقنية الوطنية اللازمة لتنفيذ برامج تدمير الأسلحة النارية وإدارة مخزونها.

١٨ - وأسهمت النتائج التي توصلت إليها بعثات التقييم في خطط العمل الوطنية للدول المتلقية، التي اعتمدت في حلقة العمل الإقليمية للأمم المتحدة ومنطقة البحر الكاريبي بشأن تدمير الأسلحة النارية وإدارة مخزونها، التي عقدت في بورت أو برانس، في ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ووفرت هذه الخطط الخطوط العريضة للاستراتيجيات القصيرة والطويلة الأجل معاً، من أجل بناء القدرات وتحديث التشريعات المتعلقة بالأسلحة النارية على الصعيد الوطني. واشتملت على خطوات محددة لتأمين مرافق مخزونات الأسلحة النارية البالغ عددها ٣٥ مرفقا وتدمير ٥٠ ألف قطعة من الأسلحة النارية و ٣٥ ألف طن من الذخيرة، جرى تحديدها في تلك الدول المتلقية.

١٩ - واشتملت خطط العمل الوطنية أيضاً على توصيات بشأن مناشدة الدول تسريع انضمامها إلى الصكوك الدولية لترع السلاح. وفي هذا السياق، صدقت سانت فنسنت وغرينادين على بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة النارية، وانضمت إلى اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة واتفاقية الذخيرة العنقودية، في أواخر عام ٢٠١٠.

٢٠ - وفي إطار هذا المشروع، تعهدت دول منطقة البحر الكاريبي بالتخلي عن الممارسات السابقة المتمثلة في التخلص من الأسلحة بإغراقها في أعماق البحار. وشكلت هذه الدول أيضاً جماعة خبراء معنية بالمعارف، وعينت منسقين وطنيين معينين بتنفيذ خطط العمل الوطنية والانخراط في الحوار والتعاون على الصعيد دون الإقليمي.

٢١ - وسيقوم المركز الإقليمي، في المرحلة الثانية من المشروع، بتقديم المساعدة إلى دول منطقة البحر الكاريبي التسع، في مجال تنفيذ خطط عملها الوطنية، بما في ذلك بناء القدرات وتوفير الدعم القانوني والتقني والمتعلق بالسياسات. ويتوقع أن تشارك ثلاث دول كاريبية إضافية خلال تلك المرحلة من المشروع.

## (ب) الحد من العنف المسلح ومنعه

٢٢ - نفذ المركز الإقليمي فيما يتعلق بمنع العنف المسلح، أنشطة في جامايكا أسهمت في تنفيذ برنامج منع العنف المسلح الذي تتولى تنسيقه ست من وكالات الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الصحة العالمية، واليونيسيف ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة). ويهدف هذا البرنامج إلى تشجيع اتخاذ تدابير فعالة لمواجهة العنف

المسلح، من خلال تقديم الدعم من أجل إعداد إطار سياسة دولية مبنية على فهم واضح لأسباب العنف المسلح وطبيعته وآثاره، وعلى أفضل الممارسات الناتجة عن مبادرات الحد من العنف والوقاية منه. ونتج العنصر الجمايكي في البرنامج عن بعثة مشتركة بين الوكالات، نفذت في الفترة من ٦ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وشهدت صياغة اقتراح لبرمجة منع العنف المسلح، مع مراعاة أن المركز هو الوكالة الرائدة في مجال تقديم المساعدة المتعلقة بالرقابة على الأسلحة النارية.

### ٣ - منطقة أمريكا الوسطى

٢٣ - تواجه أمريكا الوسطى تهديدا خطيرا متزايدا جراء العنف المسلح والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات، وتتفاقم حدته بسبب سهولة الحصول على مجموعة متنوعة من الأسلحة النارية غير المشروعة. وتسهم الأسلحة غير المشروعة في تصاعد العنف السياسي والجنائي واستمراره، وتشكل بذلك تهديدا خطيرا للنظام الاجتماعي والحكم الرشيد والأمن البشري وسيادة القانون.

#### (أ) آليات التنسيق

٢٤ - بذلت الدول الأعضاء في منظومة التكامل لأمريكا الوسطى<sup>(٤)</sup> جهودا متضافرة لوضع سياسات وأطر تهدف إلى تعزيز التنسيق في مجال الأمن العام على الصعيد دون الإقليمي، ولا سيما من خلال المعاهدة الإطارية للمنظومة، المتعلقة بالأمن الديمقراطي في أمريكا الوسطى. وجمع معرض معارف أمريكا الوسطى، الذي نظّمته الدول الأعضاء في المنظومة بالاشتراك مع حكومة إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، طائفة من المهنيين لصياغة استراتيجية بشأن معالجة الشواغل الرئيسية للأمن العام في المنطقة دون الإقليمية، بما في ذلك الرقابة على الأسلحة النارية. وعين المركز الإقليمي بصفة مستشار تقني للفريق المعني بالرقابة على الأسلحة في إطار الاستراتيجية. وأصدر المركز بصفته هذه، توصيات بشأن المسائل ذات الأولوية في خطة الأمن الديمقراطي للمنظومة، التي تحدد ما يجب اتخاذه من إجراءات لتنفيذ المعاهدة الإطارية المتعلقة بالأمن الديمقراطي.

٢٥ - ونظّم المركز الإقليمي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدعم مالي من حكومتي إسبانيا والسويد، دورتين وطنيتين مشتركتين بين المؤسسات في أمريكا الوسطى لصالح نحو ١٢٠ فردا من أفراد إنفاذ القانون والسلك القضائي (أفراد الشرطة والمخابرات والجمارك

(٤) بليز وبنما والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس. والجمهورية الدومينيكية بصفة مراقب.

والمدعون العامون والمحققون القضائيون) الذين شاركوا في أنشطة في دورات التدريب التي عقدت في مدينة بنما، في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، وفي مدينة غواتيمالا، في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١. وعززت الدورتان معارف المشاركين وفهمهم للجوانب المختلفة لمكافحة الأسلحة النارية غير المشروعة، بما في ذلك التنسيق فيما بين الوكالات وتعقب الأسلحة غير المشروعة والتحقيق فيها ومحاكمة من يتاجرون بها بصفة غير مشروعة، فضلا عن تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة بالأسلحة النارية والأسلحة الصغيرة والخفيفة والأسلحة.

### (ب) الأطر القانونية المتعلقة بالأسلحة النارية

٢٦ - تمشيا مع أولويات برنامج الأمن الديمقراطي لمنظومة التكامل لأمريكا الوسطى، وبناء على طلب من منظمة الدول الأميركية، نفذ المركز الإقليمي ست دراسات قانونية مقارنة عن مدى توافق التشريعات الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية مع الالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بصفة غير مشروعة. وحددت هذه الدراسات المقارنة الهفوات في بعض التشريعات الوطنية، والمتطلبات الأساسية لإعداد أطر قانونية أكثر فعالية ووضع نهج تشريعي إقليمي متسق.

٢٧ - وقدم المركز الإقليمي تعليقات قانونية بشأن مشروع تعديل القانون المتعلق بالأسلحة النارية في بنما، في تموز/يوليه ٢٠١٠، وتعليقات قانونية بشأن مشروع القانون المتعلق بالأسلحة النارية في الجمهورية الدومينيكية، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وحددت هذه الآراء الفجوات بين الأحكام الواردة في مشروعات تلك النصوص التشريعية وبين الالتزامات المنصوص عليها في الصكوك العالمية والإقليمية المتصلة بالأسلحة النارية. وعلاوة على ذلك، قدم المركز توصيات بشأن تحقيق اتساق مشروعات تلك التشريعات مع الصكوك القانونية العالمية والإقليمية.

### (ج) ضوابط الأسلحة النارية وإدارتها

٢٨ - بناء على طلب من اللجنة الوطنية للأسلحة الصغيرة ومنع العنف المسلح في غواتيمالا، قدم المركز الإقليمي المشورة بشأن تعاريف الأسلحة النارية وتصنيفاتها، والمعايير الدولية المتعلقة بإدارة مخزونات الأسلحة النارية والأسلحة الصغيرة والذخيرة. وقدم المركز الدروس المستفادة من برامج جمع الأسلحة إلى دول أمريكا الوسطى وكولومبيا والمكسيك، بناء على طلب من منظمة الدول الأميركية، خلال ورشة عمل عقدتها منظمة الدول

الأمريكية في مدينة غواتيمالا، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بشأن تدمير الأسلحة النارية وإدارة مخزونها.

#### (د) الحد من العنف المسلح ومنعه

٢٩ - فيما يتعلق بالصلة بين العنف المسلح والتنمية، تبرز أهمية بناء الجسور بين قطاعي التنمية و الأمن، من أجل تصميم برامج للتصدي للعنف المسلح بطريقة شاملة. وفي حلقة دراسية بشأن الحد من العنف المسلح/منعه، عقدت في لا أنتيغوا بغواتيمالا، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، تبادل المشاركون من دول أمريكا الوسطى<sup>(٥)</sup> والأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، الخبرات وأفضل الممارسات في مجال منع العنف المسلح والحد منه. وأتاحت الحلقة الدراسية فرصة لتعزيز التعاون وسط الدول والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة ومنظمات المجتمع المدني. وعرض المركز الإقليمي في الحلقة الدراسية، نتائج بحثه المتعلق بالعنف المسلح في المدارس بالمنطقة. وجرى في وقت لاحق تطوير ذلك البحث، وأسفر عن صياغة مقترح مشروع إقليمي شامل يرمي إلى منع انتشار الأسلحة النارية في المدارس في أفريقيا، وآسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والحد منها. ويدل هذا على قيمة وأهمية التنسيق وتطبيق نهج للتآزر بين مراكز السلام ونزع السلاح الإقليمية الثلاث التابعة للأمم المتحدة.

#### (هـ) الأمن الخاص

٣٠ - أعد المركز الإقليمي مجموعة تدابير تتعلق بالأمن الخاص وسيادة القانون، تمثل المبادئ التوجيهية والأطر القانونية لإدارة مخزونات الأسلحة النارية بؤرة تركيزها. وسيعقد المركز اجتماع فريق خبراء إقليمي لاستعراض مجموعة التدابير هذه مع خبراء من السلطات الرقابية الوطنية والمنظمات الدولية والإقليمية ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني.

٣١ - ووفر المركز الإقليمي، بالتعاون مع مؤسسة فريدريش - إيبيرت شتيفونغ ومعهد المجتمع المفتوح، المساعدة التقنية للدول فيما يتعلق بمعالجة مسألة خصخصة الأمن. وسلط المركز الضوء على التزامات الشركات الأمنية الخاصة المتعلقة بإدارة سلامة وأمن مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

(٥) شاركت في الحلقة الدراسية كل من بنما والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا وكولومبيا وكوستاريكا والمكسيك ونيكاراغوا وهندوراس.

## (و) التعاون والحوارات الأمنية

٣٢ - تعاون المركز الإقليمي مع مؤسسة أرياس للسلام والتقدم البشري في تقديم المساعدة لدول المنطقة من أجل التصدي للاتجار بالأسلحة النارية ونقلها بصفة غير مشروعة. وفي سلسلة من أربع حلقات دراسية إقليمية<sup>(٦)</sup>، وفر المركز الإرشاد التقني لصناع السياسات من دول أمريكا اللاتينية، بغرض دعم تدابير نزع السلاح والرقابة على الأسلحة على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي، وأجرى أيضا استعراضا للتقدم المحرز في تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة النارية.

٣٣ - وقدم المركز الإقليمي، بالتعاون مع هيئات أخرى في الأمم المتحدة، المساعدة التقنية لحكومة بنما بشأن قضايا مختلفة تتراوح بين أمن المواطن وحقوق الإنسان وبين العنف المسلح الذي يستهدف رجال الأعمال. ويشكل هذا النشاط، الذي نظم في مدينة بنما، في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠ و ١٩ شباط/فبراير ٢٠١١، جزءا من حوار مستمر بشأن قضايا أمن المواطن، يهدف إلى بناء قدرات المسؤولين الحكوميين على الصعيدين الوطني والمحلي، فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بإدارة السياسة العامة لأمن المواطن في عاصمة البلد. وقدمت الدعوة أيضا إلى موظفي المركز للمشاركة بصفة مدربين في دورات تدريبية متكررة بشأن إدارة السياسات العامة لأمن المواطنين، تهدف إلى بناء قدرات المسؤولين الحكوميين في بنما.

## ٤ - منطقة الأنديز

٣٤ - يشكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وتزايد العنف المسلح تهديدا خطيرا للديمقراطيات الناشئة في منطقة الأنديز دون الإقليمية، ويزعزع أسس الأمن البشري والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويرتبط العنف المسلح بشواغل أمنية أخرى مثل الاضطرابات الاجتماعية الناجمة عن عدم الاستقرار السياسي والاتجار غير المشروع بالمخدرات. وهناك مئات الآلاف من قطع الأسلحة النارية غير المشروعة المتداولة حاليا في جميع أنحاء المنطقة دون الإقليمية. وأدى تصاعد موجة العنف المسلح إلى تنشيط النقاش الدائر بشأن "الرقابة على الأسلحة" في بعض دول أمريكا الجنوبية، حيث يمارس مؤيدو حظر امتلاك الأسلحة ضغوطا ترمي إلى إجراء استفتاءات وطنية بشأن منع بيع الأسلحة النارية للمدنيين.

(٦) مدينة المكسيك (٣٠ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠)؛ كويتو (٢٩ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ أسونسيون (٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ وليما (١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠).

٣٥ - وأعدت مبادرات وطنية ودون إقليمية كثيرة لمعالجة هذا التهديد، بما في ذلك تأسيس لجان وطنية للأسلحة النارية وتنظيم حملات لتشديد التشريعات الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية. ولأغراض مساعدة الدول في جهودها هذه، تستطيع الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى أن تساعد في بناء القدرات وتعزيز التنسيق داخل الدول وفيما بينها، من أجل تعزيز قدراتها على التصدي بفعالية لهذا التهديد المتعدد الجوانب المائل أمام الأمن الاجتماعي والأمن العام.

٣٦ - وفي هذا الصدد، أعد المركز الإقليمي سياسات وحزم مساعدة تقنية متعددة السنوات تتعلق بالأسلحة النارية في منطقة الأنديز، بهدف تعزيز الأمن العام من خلال فرض الرقابة على الأسلحة النارية ومنع الجريمة. وتلقى المشروع دعماً مالياً من حكومة كندا.

#### (أ) تدريب أفراد إنفاذ القانون على مراقبة الأسلحة النارية

٣٧ - عقد المركز الإقليمي دورات تدريبية مشتركة بين المؤسسات في جميع البلدان منطقة الأنديز، خلال فترة أربعة أشهر<sup>(٧)</sup>. وبلغ مجموع عدد المشاركين في التدريب من أفراد إنفاذ القانون والسلك القضائي على الصعيد الوطني ٢٤٠ فرداً، من بينهم ٥٤ امرأة.

٣٨ - وتعالج الدورة المشتركة بين المؤسسات مسألة التوثيق السليم وجمع الأدلة فيما يتعلق بتعقب الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والتحقيق فيه، بغرض منع الإفلات من العقاب في حالات الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وكان للدورتين اللتين عقدتا في بيرو وكولومبيا تأثير كبير، نظراً إلى أن كليهما عقدتا بهدف تدريب أفراد إنفاذ القانون والمسؤولين القضائيين على مستوى المحافظات، في المناطق التي تعاني ضعف قدرات إنفاذ القانون. وأتاح تطبيق الأساليب والإجراءات المتحصل عليها أثناء الدورة المشتركة بين المؤسسات، التي أعدها المركز الإقليمي، الإمكانية لعدد من أفراد إنفاذ القانون الذين شاركوا فيها من بيرو، كي يستخدموا الأساليب المكتسبة. إذ نجحوا، على سبيل المثال، في ضبط كمية كبيرة من الذخيرة غير المشروعة المهربة عبر الحدود، وقدم الجناة للمحاكمة.

٣٩ - ولتعزيز مراقبة الحدود أهمية بالغة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. ويصح هذا القول بوجه خاص في ضوء الطبيعة المعقدة والعبارة للحدود لهذا الاتجار غير المشروع الذي يعم المنطقة دون الإقليمية. وفي هذا الصدد، نظم المركز الإقليمي تدريبات ثنائية أو ثلاثية على الصعيد الوطني، من أجل تعزيز التنسيق والتعاون بين دول

(٧) كويتو (٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ - ١١ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ وتومبيس (٧-١٨ آذار/مارس ٢٠١١)؛ وبيرو (٧-١٨ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ولاباز (٤-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١).

المنطقة دون الإقليمية، بهدف كفاءة الفعالية والتأزر في عمليات إنفاذ القانون التي تنفذ ضد الاتجار غير المشروع عبر الحدود.

### (ب) تعميم منظور المساواة بين الجنسين

٤٠ - إذ يقر المركز الإقليمي بأن انخراط المرأة يشكل عنصراً حاسماً في كفاءة السلام والأمن على النحو المبين في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فقد عقد أول دورة مشتركة بين المؤسسات صممها خصيصاً للمرأة العاملة في مجال الرقابة على الأسلحة النارية في منطقة الأنديز. وضمت الدورة، التي عقدت في الفترة من ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، في ليما، ٣٧ عنصراً نسائياً من أفراد الرقابة<sup>(٨)</sup>، وتمثل الهدف منها في زيادة معرفتهن ورفع كفاءتهن في مختلف الجوانب المتعلقة بالرقابة على الأسلحة النارية، وتعزيز التعاون المتعدد القطاعات، ومن ثم تعزيز القدرات الوطنية، لكفاءة فعالية تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بالرقابة على الأسلحة النارية. وتزامنت هذه الدورة التدريبية الخاصة بالمرأة مع الذكرى العاشرة لصدور قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، واعتماد قرار الجمعية العامة ٦٩/٦٥ المعنون "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد التسليح"، الذي يسلم في مقدمته "بأن المرأة تسهم إسهاماً ذا شأن في التدابير العملية لتزع السلاح المتخذة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي ودون الإقليمي في سياق منع العنف المسلح والنزاع المسلح والحد منهما وتعزيز نزع السلاح ومنع الانتشار والرقابة على الأسلحة".

٤١ - وأدت الجهود التي بذلها المركز الإقليمي إلى ازدياد مشاركة المرأة في دوراته المشتركة بين المؤسسات بنسبة ٣٠ في المائة، مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق. ويتسق هذا مع تنفيذ خطة عمل مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن.

### (ج) الأطر القانونية المتعلقة بالأسلحة النارية

٤٢ - قدم المركز الإقليمي المساعدة القانونية والمتعلقة بالسياسات لدول منطقة الأنديز الأربعة، في تنفيذها للصكوك الدولية ودون الإقليمية المتعلقة بالرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة النارية. وأجرى المركز دراسات قانونية مقارنة بين الأحكام

(٨) كان من بين المشاركين ممثلون لمؤسسات إنفاذ القانون والسلوك القضائي والادعاء العام في إكوادور ودولة بوليفيا المتعددة القوميات وبيرو وكولومبيا، إلى جانب مراقبين من الجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا، وثلاث ممثلين للمجتمع المدني.

الواردة في التشريعات الوطنية لكل دولة من هذه والأحكام ذات الصلة في الصكوك الإقليمية والدولية، بغرض كفالة اتساقها ومنهجيتها. ونظم أيضا حلقة دراسية وطنية بشأن الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بالأسلحة النارية لصناع السياسات، في كويتو، في شباط/فبراير ٢٠١١. وجمعت الحلقة الدراسية المسؤولين وصناع السياسات من مختلف القطاعات الوطنية المسؤولة عن الرقابة على الأسلحة النارية، من أجل مناقشة كيفية كفالة أن يعالج قانون الأسلحة النارية، الذي لا يزال في طور الإعداد، جميع الالتزامات الأساسية بموجب الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة. ونظم المركز أيضا حلقة دراسية دون إقليمية، في لاباز، في ١١ و ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١، من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة الأنديز الملزمة قانونا المتعلقة بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحة والقضاء عليه (قرار جماعة الأنديز رقم ٥٥٢). وعرض المركز في الحلقة الدراسية، الدراسات القانونية المقارنة دون الإقليمية، لإكوادور ودولة بوليفيا المتعددة القوميات وبيرو وكولومبيا.

٤٣ - ونظم المركز الإقليمي، في بوغوتا، في ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، حلقة دراسية بشأن مسألة المتفجرات لموظفي السلك القضائي في كولومبيا، بغرض دعم تنفيذ خطة العمل الوطنية الكولومبية المتعلقة بمكافحة الأسلحة النارية، أسهم ثلاثون من القضاة والمدعين العامين المشاركين فيها في استعراض التشريعات الوطنية المتعلقة بالمتفجرات.

٤٤ - وشارك المركز الإقليمي في تنظيم حلقة دراسية بشأن استعراض التشريعات الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية وتنفيذها في كولومبيا، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واللجنة الوطنية الكولومبية للأسلحة النارية ومركز موارد تحليل التفاعلات.

#### (د) اللجان الوطنية

٤٥ - دعم المركز الإقليمي إنشاء لجان وطنية للأسلحة النارية في إكوادور ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، عن طريق حلقتين دراسيتين بشأن بناء القدرات، عقدتا في كويتو، في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١١، وفي لاباز، في ١ آذار/مارس ٢٠١١، على التوالي. وأسفرت الحلقة الدراسية التي عقدت في كويتو عن تأسيس اللجنة الوطنية للأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات في إكوادور، في نيسان/أبريل ٢٠١١؛ ويسرت الحلقة الدراسية التي عقدت في لاباز عملية تأسيس لجنة وطنية للأسلحة النارية في البلد.

## ٥ - منطقة المخروط الجنوبي

٤٦ - يواجه عدد من دول المخروط الجنوبي أيضا ارتفاع مستويات الجريمة والعنف المسلح، بما في ذلك جرائم القتل والسرقات. ويقدر أن حيازة الأسلحة النارية غير المشروعة قد تتجاوز ما هو مسجل منها بصفة قانونية. وهناك أيضا إمكانية الكبيرة لإنتاج الأسلحة النارية والذخيرة في المنطقة. وتشمل الحالات المبلغ عنها بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية في المخروط الجنوبي الأسلحة المنتجة داخل المنطقة دون الإقليمية وخارجها على حد سواء.

٤٧ - وتتصدر دول المخروط الجنوبي الجهود المبذولة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية ومكافحته من خلال أطر وطنية ودون الإقليمية صارمة للرقابة. وعزز المركز الإقليمي تبادل التجارب والخبرات، فضلا عن الحوار بشأن السياسات وسط دول المنطقة.

### (أ) حوار بشأن الأمن العام

٤٨ - اختارت منظمة البلدان الأمريكية المركز الإقليمي ليكون شريكها الرئيسي في عمليات التنفيذ المتعلقة بمسائل الأسلحة النارية. وفي اجتماع منظمة الدول الأمريكية للخبراء المعنيين بالأمن العام، الذي عقد في سانتياغو، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، شارك المركز بتلك الصفة في تحديد جدول أعمال الاجتماع وتبادل الخبرات أثناء المناقشات، وقدم عرضا عن تأثير الأسلحة النارية على الأمن العام.

٤٩ - وقدم المركز منظورات إقليمية بشأن التحديات التي يشكلها الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية في دول المخروط الجنوبي، في مؤتمر بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أمريكا الجنوبية، نظمتها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في بوينس آيرس، في ٤ آب/أغسطس ٢٠١٠.

### (ب) برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة ومعاهدة تجارة الأسلحة

٥٠ - قدم المركز الإقليمي الدعم لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، في تنظيم حلقة دراسية إقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي عقدت في مونتيفيديو، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، بشأن وضع معاهدة لتجارة الأسلحة. ولا يزال المركز يوفر الدعم لدول المنطقة، حسب الطلب، في العملية الرامية إلى إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة.

٥١ - وشارك المركز الإقليمي بنشاط أيضا في تعزيز القدرات وتشجيع الدروس المستفادة الشاملة للمناطق، فيما يتعلق برفع كفاءة البرمجة واستغلال الخبرة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وشجع المركز تبادل أفضل الممارسات فيما بين مختلف المناطق دون الإقليمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وكذلك والدروس المستفادة بمعية دول أخرى.

## باء - أسلحة الدمار الشامل

٥٢ - عمل المركز الإقليمي بنشاط على توفير الدعم للدول الأعضاء في مجال تعزيز نزع السلاح النووي، وبخاصة اقتراح الأمين العام ذي الخمس نقاط بشأن نزع السلاح النووي. وقدم المركز عرضا تفصيليا بشأن هذا الاقتراح، في حلقة دراسية إقليمية عن نزع السلاح النووي وكفالة خلو العالم من الأسلحة النووية، شاركت في تنظيمها كل من حكومة أوروغواي ومنظمة العمل العالمي لمناهضة الحرب ومؤسسة فريدريش - إيبيرت شتيفتونغ، وعقدت في مونتفيدو، في ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٥٣ - ونظم المركز الإقليمي، بالتعاون مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، حلقة عمل إقليمية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، عقدت في ليمّا، في الفترة من ٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وقام مسؤولون حكوميون وخبراء من الأرجنتين والبرازيل وبيرو وكوستاريكا ولجنة القرار ١٥٤٠ التابعة لمجلس الأمن في الأمم المتحدة وبعض المنظمات دون الإقليمية، مثل منظومة التكامل لأمريكا الوسطى والجماعة الكاريبية والسوق المشتركة لمنطقة البحر الكاريبي، بمناقشة بعض الاستراتيجيات الإقليمية لتعزيز القدرات الوطنية المتعلقة بتنفيذ هذا القرار. وأعرب البعض في الحلقة الدراسية، عن اهتمامهم بأن يلحق المركز الإقليمي وحدة معنية بالتدريب بدورته التدريبية المشتركة بين المؤسسات المتعلقة بالمسائل ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، وبخاصة في سياق الاستيراد/التصدير ومراقبة الحدود.

## رابعا - ملاك الموظفين والتمويل والإدارة

### ألف - الشؤون المالية

٥٤ - أنشئ المركز الإقليمي بموجب قرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ ياء، بالاستناد إلى الموارد المتاحة والتبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات ذات الاهتمام من أجل دعم عملياته الأساسية وأنشطة برامجه. واستلمت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تبرعات

للسندوق الاستئماني للمركز قدرها ٣٧٣ ٥٤١ ٢ دولار<sup>(٩)</sup>. ويود الأمين العام أن يعرب عن امتنانه لحكومات إسبانيا وبنما وبيرو والسويد وغويانا وكندا وكولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية، فضلا عن منظمة الدول الأمريكية، لما قدموه من مساهمات مالية سخية للمركز، وهو أمر ضروري كي ينفذ المركز جميع برامج وأنشطته. وترد في مرفق هذا التقرير معلومات عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز في عام ٢٠١٠.

٥٥ - وأدت جهود المركز الإقليمي الرامية إلى تعبئة الموارد إلى إقامة شراكات جديدة مع حكومي كندا والولايات المتحدة الأمريكية. ومكنت المشاريع المتعددة السنوات المنبثقة عن هذه الشراكات المركز من تنفيذ برامج وأنشطة مساعدات تتعلق بالأمن العام في منطقتي الأنديز والبحر الكاريبي. وشكل ارتفاع أعداد طلبات المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء، علاوة على الارتفاع في تكاليف المعيشة في مقر المركز في ليما، عبئا كبيرا على موارده المالية. وفي هذا الصدد، يود الأمين العام أن يعرب عن شكره لبيرو، البلد المضيف للمركز الإقليمي، على مساهمتها السنوية، ويناشرها مواصلة تقديم الدعم المالي اللازم وغيره من أشكال الدعم الأخرى للمركز، من أجل تعويض الارتفاع في تكاليف تشغيله.

٥٦ - وانتفع المركز الإقليمي أيضا من التعاون الوثيق مع الشركاء الرئيسيين الآخرين في المنطقة والأنشطة المشتركة معهم، مثل منظمة الدول الأمريكية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج أمريكا الوسطى للرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والمكاتب الإقليمية والقطرية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وقدمت هذه المنظمات الشريكة تبرعات عينية للمركز، فضلا عن ترتيبات تقاسم التكاليف التي ساعدته كثيرا في تنفيذ برامجه وأنشطته.

٥٧ - ويود الأمين العام أن يعرب عن تقديره للتعاون بين منظمة الدول الأمريكية والمركز الإقليمي وللمساعي المشتركة التي يبذلها تجاه معالجة القضايا الملحة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار في المنطقة، بوسائل تشمل تنفيذ مشاريع مشتركة ملموسة.

## باء - ملاك الموظفين والإدارة

٥٨ - قام المركز الإقليمي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بتعزيز قدرة فريق الخبراء التابع لبرنامج الأمن العام، عن طريق استخدام خبراء للعمل في منطقتي الأنديز والبحر الكاريبي.

(٩) اقتبست المعلومات من بيان إيرادات ومصروفات الصندوق الاستئماني للمركز الإقليمي لعام ٢٠١٠. واستلمت خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١١، تبرعات إضافية مجموعها ٣٣٤ ٢٩٢،٤٧ دولار.

وعزز المركز أيضا خبرته القانونية الداخلية، من خلال كفالة تعيين موظفين إضافيين. وأتاحت إضافة الموظفين والاستشاريين إلى المشاريع، إمكانية أن يستجيب المركز على نحو أكثر فعالية لطلبات المساعدة المتزايدة من الدول الأعضاء في المنطقة، وأن يستوفي احتياجاتها في مجالي نزع السلاح والأمن على نحو أفضل.

٥٩ - ومن الضروري أن يعتمد المركز الإقليمي على فريق أساسي مستقر من المهنيين المهرة وموظفي الدعم من أجل الاضطلاع بمهام ولايته على نحو فعال. وفي هذا الصدد، يود الأمين العام أن يشكر الدول الأعضاء والجهات المانحة الأخرى على تقديم دعمهم القيم لتعزيز ملاك الموظفين الأساسي للمركز والحفاظ عليه.

٦٠ - ولا يزال المركز يعتمد على المساهمات المالية وحدها في تطوير وتنفيذ جميع برامج في المنطقة. وهذه المساهمات ضرورية كذلك لتعيين موظفي المشاريع الذين يحتاج إليهم المركز في تنفيذ المشاريع والأنشطة استجابة لطلبات الدول الأعضاء.

## خامسا - خاتمة

٦١ - نفذ المركز الإقليمي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أكثر من ٤٠ ضربة من ضروب الأنشطة الفنية استجابة لطلبات الدول الأعضاء في المنطقة. وأبرزت الزيادة الكبيرة في عدد طلبات المساعدة المقدمة من هذه الدول أهمية عمل المركز فيما يتعلق بنزع السلاح ومعالجة الأولويات الأمنية في المنطقة.

٦٢ - وزاد المركز الإقليمي المساعدة التي يقدمها للدول الأعضاء في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، الذي يزعزع بشكل خطير أسس الأمن والاستقرار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة. وشملت برامج المساعدة التي يقدمها المركز بناء قدرات إنفاذ القانون، وتقديم المساعدة التقنية في مجال إدارة المخزونات وأمن الحدود، وتوفير الدعم القانوني والدعم المتعلق بالسياسات لتعزيز تنفيذ الصكوك العالمية والإقليمية لنزع السلاح وعدم الانتشار.

٦٣ - وقام المركز الإقليمي، في إطار تنفيذ برامجه وأنشطته، بتأسيس شراكة متينة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ومع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ومنظمات المجتمع المدني.

٦٤ - ويكرر الأمين العام مناشدته للدول الأعضاء والشركاء الآخرين الذين يمكنهم وضعهم من القيام بذلك، توفير ما يحتاجه المركز الإقليمي من دعم مالي ومساهمات عينية، من أجل كفالة استمراره في الاضطلاع بمهام ولايته على نحو فعال، وتلبية احتياجات الدول الأعضاء في المنطقة.

## حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي لترع السلاح والسلام والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٠

(بدولارات الولايات المتحدة)

١ ٣٠٤ ٢٢٩	الاحتياطيات ورصيد الصندوق، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠
	الإيرادات، من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
٢ ٥٤١ ٣٧٣ <sup>(أ)</sup>	التبرعات
٢١ ٠٠٠	الأموال المستلمة في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات
٤٠ ٩٦٥	الإيرادات من الفوائد
٧٥ ٨٩٥	إيرادات أخرى/متنوعة
<b>٢ ٦٧٩ ٢٣٣</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
١ ٩٠٦ ٩٠٨	النفقات ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
٢٤٧ ٩٢٤	تكاليف دعم البرامج
<b>٢ ١٥٤ ٨٣٢</b>	<b>مجموع النفقات</b>
(١٨٣ ٤٩٢)	المبالغ المردودة للجهات المانحة
<b>(١ ٦٤٥ ١٣٨)<sup>(ب)</sup></b>	<b>احتياطيات وأرصدة الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠</b>

ملحوظة: اقتبست هذه المعلومات من بيان إيرادات ومصروفات الصندوق الاستئماني للمركز الإقليمي لعام ٢٠١٠. واستلمت خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١١، تبرعات إضافية مجموعها ٢٩٢ ٣٣٤ دولار، من إسبانيا (٤٦٥ ١٤١ دولار)، وغيانا (١ ٠٠٠ دولار)، وكندا (١٩١ ٨٦٣ دولار).

(أ) استلمت خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١١، مساهمات إضافية مجموعها ٢ ٥٤١ ٣٧٣ دولار، من إسبانيا (٣٥١ ٨٠٠ دولار)، وبنما (١ ٠٠٠ دولار)، وبيرو (٣٠ ٠٠٠ دولار)، والسويد (٣٥١ ٨٠٠ دولار)، وغيانا (١ ٠٠٠ دولار)، وكندا (١ ١٧٦ ٨٣٤ دولار)، وكولومبيا (٢ ٥٠٠ دولار)، والولايات المتحدة الأمريكية (٤٠٥ ٣٦٠ دولار).

(ب) تتكون من احتياطيات وأرصدة الصندوق، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، زائدا الإيرادات المستلمة في عام ٢٠١٠، مخصوما منها المبالغ المردودة في عام ٢٠١٠.